

إذا وضأت المرأة صغيرها ومست ذكره لأجل غسله هل ينتقض وضوءها ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

فضيلة الشيخ آآ هذه السائلة تقول هل ينتقض وضوء الام اذا لمست عورة طفلها واذا اذا وضأت المرأة آآ صغيرها ومست عورته اما

الذكر فنقول الاسلام والاحوط لها اذا مس الذكر صغيرها انت - [00:00:00](#)

توطأ وان تركت الوضوء فجمع من اهل العلم يرون ان مس الذكر ليس بناقض. نعم. وذلك لعموم البلوى ولشدة الحرج المتعلق بها. نقول الصحيح ان ما ان مس ذكر الطفل الصغير لاجل وضوءه ولأجل غسله لا ينقض الوضوء. هذا الاقرب دفعة للمشقة والحرج. نعم.

وان - [00:00:16](#)

توضأت فهو الاحوط لكن نقول لا يجب عليها ذلك. نعم. لان المشقة تجلب التيسير. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ - [00:00:36](#)